الخطة الوطنية الفلسطينية العامة

2013-2011

ملخص تنفيذي

إستراتيجية قطاع العدالة

1 - نبذة حول القطاع

ورثت السلطة الوطنية الفلسطينية منظومة قانونية غير متجانسة ألقت بظلالها على الحالة العدلية والقضائية، وعانت الكثير من المعضلات التي تركت آثارا سلبية كثيرة على حالة القضاء والعدل في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية، وقد كان هناك تداخلاً كبيرا بين مختلف النظم المعمول بها في الأراضي الفلسطينية والتي ارتكزت في بعضها على الأوامر العسكرية الإسرائيلية والتشريعات الأردنية و المصرية والتشريعات التي ظلت سارية منذ الانتداب البريطاني و الحكم العثماني، وقد كان من أهم التزامات السلطة الفلسطينية منذ قيامها توحيد النظام القانوني والقضائي من خلال وضع آليات منهجية لمراجعة وتوحيد التشريعات.

وقد صدر قرار رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1994 من تونس بتاريخ 1994/5/20 والذي يقضي بأن يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل تاريخ 1967/6/5 في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وقطاع غزة" حتى يتم توحيدها، وهذا ما جعل مهمة توحيد القوانين بين جناحي الوطن واستبدالها بقوانين عصرية حديثة هي المهمة الأولى للمجلس التشريعي الأول.

وتولى مجلس السلطة الفلسطينية سلطة إصدار القوانين منذ 1994/7/5 وذلك في عهد الحكومة الأولى التي امتدت ما بين 1994/5/20 إلى 1996/12/16، وكانت التشريعات تصدر بمراسيم عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ولدى انتخاب المجلس التشريعي بتاريخ 1996/1/20، تولى المجلس التشريعي سلطة إصدار التشريعات منذ تنصيبه بتاريخ 1996/3/7.

ويتألف قطاع العدالة من مجموعة من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، ومن أهمها:

وزارة العدل: تقوم وزارة العدل بدورها في دعم مؤسسات قطاع العدالة، وتقديم الدعم الإداري والفني للمحاكم والنيابة العامة، وتوفير البيئة الملائمة لضمان نزاهة، وحيادية، واستقلال السلطة القضائية. وتقدم الوزارة خدمات عدم المحكومية للمواطنين من خلال السجل العدلي وخدمات تصديق المعاملات، وتمنح الوزارة شهادات التحكيم وشهادات الترجمة القانونية، وتقديم الاستشارات والمذكرات القانونية لمجلس الوزراء، وتقديم خدمات التقارير العدلية للقضاء والنيابة العامة من خلال إدارة الطب الشرعي والمعمل الجنائي، ويرأس وزير العدل مجلس إدارة المعهد القضائي ويشرف على ديوان الفتوى والتشريع.

النيابة العامة: وتختص بإقامة الدعوة العمومية باسم الشعب الفلسطيني، وتتولى تنفيذ الأحكام القضائية و تمثيل الدولة في القضايا المدنية، كما تتولى الإشراف على مأموري الضبط القضائي، والرقابة على مراكز الإصلاح والتأهيل.

مجلس القضاء الأعلى: ويختص برسم السياسات والإشراف على القضاة وتنظيم عمل المحاكم باختلاف أنواعها التي تقوم بالفصل في الدعاوى التي تعرض عليها، حيث تعكف السلطة القضائية على بناء وتطوير جهاز قضائي فعال قادر على تحمل المسئوليات الجسام ومواكبة التطورات الحديثة، ومتطلبات سرعة وسهولة وصول المواطن إلى العدالة، وقد خطت السلطة القضائية بفضل خططها التطويرية وبدعم من كافة السلطات خطوات هامة، من حيث تدريب وتأهيل القضاة والابتعاث والتخصص واستقطاب الكفاءات القضائية، وربط نتائج التفتيش القضائي ببرامج التدريب، وكذلك يركز مجلس القضاء على بناء المحاكم وتجهيزها بالتكنولوجيا الحديثة.

مجلس القضاء الشرعي: تختص المحاكم الشرعية- بدرجاتها الثلاث- بالفصل في الدعاوي المرفوعة أمامها كالوصية والوصاية والميراث والنفقة والحضانة وإثبات النسب والطلاق والتفريق بين الزوجين وبانواعه، ودعاوي الحجر على القاصرين وفك الحجر عنهم عند توفر مسوغاته، وإثبات الرشد، ودعاوي الوقف، وفسخ عقد الزواج الباطل أو الفاسد.

نقابة المحاميين: وتهدف إلى ضمان حماية المواطنين الذين يلجأون إلى المحامين الحصول على الخدمات القانونية من جهة، و حماية حقوق ومصالح المحامين من جهة أخرى.

مؤسسات التعليم القانوني: تقوم بتدريس القانون في عدد من كليات الحقوق في الجامعات الفلسطينية منها جامعة القدس، وجامعة بيرزيت، وجامعة النجاح الوطنية، والجامعة العربية الأمريكية، وتقوم مؤسسات التعليم بإثراء المكتبة القانونية الفلسطينية من خلال إعداد الأبحاث القانونية المتخصصة ورسائل الماجستير التي يعدها الطلبة والخريجين.

المؤسسات الدولية: يدعم قطاع العدالة العديد من الجهات الدولية، منها الاتحاد الأوروبي، USAID، EUPOLCOOPS، SIDA، CIDA، والحكومة الهولندية.

التكامل ما بين قطاعي العدالة وسيادة القانون وقطاع الأمن:

أصدر مجلس الوزراء قرار رقم (99) لسنة 2005 بشأن إنشاء قوة الشرطة القضائية تتبع للمديرية العامة للشرطة. وتم تفعيل هذا القرار عام 2008 كما تم توقيع مذكرة تفاهم بين كل من جهاز الشرطة ووزارة العدل لتنظيم العلاقة والتنسيق بين كل من الإدارة المستحدثة والجهات المختصة لدى وزارة العدل، غير أن الإدارة العامة للشرطة القضائية ما زالت في طور الإنشاء والإعداد والتجهيز، ولم تمارس مهامها الوظيفية المنصوص عليها وفق قرار مجلس الوزراء سابق الذكر.

وبخصوص الطب الشرعي، فقد تقرر أن يتبع لوزارة العدل، على أن يكون لوزارة الصحة إشرافاً فنياً عليه، أما المختبرات الجنائية، فقد تقرر أن تكون تبعيتها من الناحية الإدارية لجهاز الشرطة، والتبعية الفنية لوزارة العدل باعتبار هذه المختبرات أحدى الركائز المتعلقة بنظام العدالة الجنائية في فلسطين.

كما تم إنشاء السجل العدلي لدى وزارة العدل حيث تم بالتعاون مع كل من النيابة العامة ووزارة الداخلية وبمقتضى تفاهمات أجرتها وزارة العدل مع كل من النيابة العامة ووزارة الداخلية، ويشتمل السجل العدلي على المعلومات المتعلقة بسجل المواطن الجنائي، ووفقاً لهذه التفاهمات قامت النيابة العامة بتزويد وزارة العدل بالمعلومات اللازمة لتغذية نظام السجل العدلي بالبيانات الجنائية كما وتم التعاون مع إدارات السجون بغرض التحقق من البيانات الجنائية واستكمال بعض النواقص فيها. كما قامت وزارة الداخلية بتزويد السجل بنسخة قابلة للتحديث دورياً عن بيانات المواطنين المدنية.

ومن ناحية أخرى تعد المحاكم النظامية هي صاحبة الولاية العامة بالنظر في كافة القضايا المتعلقة بالمدنيين، وبناء عليه فإن النيابة العامة المدنية هي صاحبة الإختصاص الأصيل في إقامة الدعوى الجزائية وفقا لقانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001، غير أن ولاية المحاكم العسكرية تنحصر بالشأن العسكري عملا بنص المادة (101) من القانون الأساسي الفلسطيني. وتكمن المشكلة الأساسية التي تؤثر بشكل سلبي في تنظيم العلاقة ما بين كل من النيابة العامة المدنية والعسكرية في عدم تعريف الشأن العسكري والحدود التي تفصل الجرائم ذات الشأن العسكري عن تلك ذات الشأن المدني، الذي أدى الى تداخل إختصاصات النيابة العامة المدنية والعسكرية وبالتالي بين القضاء النظامي والقضاء العسكري.

وترتبط المؤسسة الأمنية بعلاقة مع النيابة العامة من خلال خضوع رجال الضبط القضائي في عملهم الفني لرقابة وإشراف النيابة العامة. وتؤدي النيابة العامة دورا رقابيا وإشرافيا على مراكز الإصلاح والتأهيل، وعلى مراكز الإحتجاز والتوقيف لدى الأجهزة الأمية للتأكد من سلامة ظروف الموقوفين في هذه المراكز.

ووفقا لقانون الإجراءات الجزائية تقوم النيابة العامة بتنفيذ الأحكام القضائية، ولها أن تستعين عند اللزوم بقوات الشرطة مباشرة، وعلى الرغم من أن المؤسسة الأمنية لا توفر جهدا بشأن التنفيذ القضائي، إلا أن هناك الكثير من المعوقات التي تحول دون إجراء التنفيذ القضائي منها: إجراءات قوات الإحتلال الإسرائيلي، ونقصان السيادة الفلسطينية على كافة المناطق التابعة لها، ومنها ما يتعلق بالإمكانيات اللوجستية أو الفنية.

2 - تحليل الواقع

واجه قطاع العدالة العديد من الصعوبات والتحديات، والتي تعود في قسم كبير منها إلى مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، وتسببت جميعها في إعاقة تطوره مع مرور الوقت، ومن بين هذه العوامل، بل من أبرزها ضعف البنية القانونية والمؤسساتية لأركان العدالة.

إن عدم تخصيص الدعم الملائم للسلطة القضائية من قبل السلطة السياسية وعدم تخصيص موازنات تطويرية لها في الفترة السابقة من عمر السلطة والعراقيل التي يضعها الاحتلال ونقص السيادة الوطنية ونقص الولاية القضائية قد تسبب في غياب البيئة الملائمة للتقاضي والمتمثلة في بطئ سير الدعاوى وسوء إدارة ملفات التقاضي وعدم موائمة المنشات والمباني لطبيعة عمل القضاء وضعف الموارد وعدم حداثة الأنظمة الإدارية المساندة وضعف خدمات الجمهور وغياب أنظمة المعلومات وتكدس القضايا لدى المحاكم وضعف آليات تنفيذ قرارات المحاكم وغياب التأهيل الممأسس للكوادر القضائية والقانونية والإدارية المساندة مما خلق حالة من الضعف في أداء القضاء بشكل رئيسي ومؤسسات العدالة الأمر الذي أدى إلى عزوف المواطن عن اللجوء إلى القضاء ولجوئه إلى وسائل موازية بعيداً عن سلطة القانون وفي ظل غياب وسائل قانونية بديلة لحل النزاعات.

إن حداثة التعليم القانوني وضعف الأحكام القانونية في فلسطين مقارنة بموروث النظام القانوني الفلسطيني والذي حمل في طياته مجموعة من الاختلافات الجذرية قد آخر من تطور فقه قانوني وطني قادر على مواجهة هذه الاختلافات بما يخدم الحالة الفلسطينية ويسهل عملية انسجام هذه الأنظمة وتوحدها على أسس مشتركة وساهم في نشوء منهج تشريعي وقضائي بعيداً عن هذه الموجهات.

وسعت مؤسسات العدالة الفلسطينية إلى انتهاز الفرص المتاحة بالاستفادة من المؤسسات الدولية المانحة في مجال التطوير الإداري ومأسسة عمل مرافق العدالة على مستوى الأنظمة والموارد البشرية، إلا أن عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي وعدم توفر الكفاءات الملائمة أدى إلى زعزعة استقرار مؤسسات العدالة والعمل المنظم وضعف أدائها.

وشهد العامان 2008 و 2009 انجازات كبيرة في قطاع العدالة، وارتفع عدد قضايا التحقيق والقضايا الجزائية و نسبة الفصل فيها في العام 2008 ارتفاعا ملحوظا عن الأعوام السابقة، ومن ناحية أخرى تشهد التنفيذات الجزائية تطورا ملموسا سواء باستمرار انخفاض القضايا المدورة، أو ارتفاع نسبة الفصل فيها بين عام وآخر

وشهد العام 2009 تطوراً في الهياكل التنظيمية والبنية التحتية لمؤسسات العدالة وسيادة القانون. وتم إنشاء المعهد القضائي الفلسطيني، والشرطة القضائية وتم تدريب ضباط من الشرطة كنواة للشرطة القضائية ، وتم تفعيل دائرة التفتيش القضائي، واستحداث إدارة المحاكم، التي ما زالت بحاجة إلى مذكرات تفاهم لتنظيم مرجعياتها وتم تأسيس ووحدة التخطيط وإدارة المشاريع، وتم تأسيس مكتبة قضائية وأرشيف الكتروني لجميع الوثائق. وعملت وزارة العدل على تأهيل وتحديث قسم خدمات الجمهور وشمل ذلك التصديقات والسجل العدلي، حيث تم تحديث تجهيزاتها، وإدارتها، وإدراج نظام الاصطفاف الآلي لتوفير خدمة أفضل للجمهور.

ومنذ إنشائها عملت إدارة السجل العدلي في وزارة العدل وبالتعاون مع الإدارة العامة للحاسوب في النيابة العامة، ووزارة الداخلية، والإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، على إدارة وتغذية قاعدة بيانات النظام المحوسب للسجل العدلي بملخص القرارات القضائية وسجل تنفيذ الأحكام والسجل المدني وربطها بسجلات المواطنين بغرض تجهيزها لإصدار شهادات عدم المحكومية.

وتقف وزارة العدل على عتبة إبرام اتفاقية مع الحكومة الكندية لإقامة مركز رئيس للطب الشرعي في فلسطين. وفي نفس السياق أنشأت الشرطة القضائية لتعزيز سيادة القانون، وتم إنشاء العديد من الوحدات، والدوائر المتخصصة منها دائرة الشؤون الإدارية، وإدارة تكنولوجيا المعلومات، ووحدة التخطيط، ووحدة التدريب، ووحدة الإعلام والعلاقات العامة في النيابة العامة.

وبالنسبة للقضاء الشرعي تم إنشاء محكمتان شرعيتان في محافظة رام الله والبيرة وأخرى في محافظة الخليل، بالإضافة إلى ذلك تم إفتتاح ثمان محاكم شرعية جديدة في مناطق مختلفة من الضفة الغربية وقطاع غزة، وتم تعيينأحد عشر قاضيا شرعيا بينهم أول قاضيتين شرعيتين في فلسطين، كذلك قام مجلس القضاء الأعلى الشرعي خلال عامي 2009/2008 بتعيين 58 قاضيا. كذلك تم تعيين 32 كاتب عدل ، و30 كاتب تبليغات "محضرين"، وهدفت هذه التعيينات إلى تسريع إجراءات التقاضي والحد من تراكم القضايا في المحاكم.

أهم الاشكاليات على المستوى الوطني:

1. ضعف النظام القانوني المعمول به في الاراضي الفلسطينية في ظل غياب تشريع القانون المدني وضعف التشريع الجنائي، ,وعدم إقرار مشروع قانون عقوبات عصري.
2. غاب دور المجلس التشريعي وإعتماد آليات بديلة كقرارات بقانون التي تصدر عن رئيس السلطة الفلسطينية.
3. ضعف ثقة المواطن بمؤسسات العدالة ونظام التقاضي ولجوءه إلى أساليب بديلة.
4. ضعف الوسائل القانونية البديلة لحل النزاعات.
5. ضعف اداء مؤسسات العدالة وافتقارها للموارد اللازمة.
6. حداثة التعليم والتأهيل القانوني في فلسطين.
7. تعدد الأنظمة القضائية وضعف اليات التنسيق ووسائل التنفيذ.
8. ضعف وسائل الاتصال والتواصل مع الجمهور.
9. انعدام التواصل الجغرافي بين محافظات الوطن الأمر الذي أثر في مدى يسر وصول المواطنين الى مرافق العدالة
10. هجرة الكفاءات .
11. غياب المحاكم المتخصصة والنيابات المتخصصة
12. تداخل الاختصاص بين القضاء النظامي والقضاء العسكري
13. غياب محكمة دستورية للفصل في دستورية التشريعات وتنازع الاختصاص بين السلطات

14. ظاهرة الإختناق القضائي وتراكم الملفات أمام القضاء

15. ضعف وعدم ملائمة مراكز الإصلاح والتأهيل ومراكز التوقيف.

على المستوى الخارجي :

افتقر الشعب الفلسطيني وعلى مدار سنوات متعاقبة لكيان او دولة معترف بها تمارس سيادتها على الارض والشعب وتتميز بحضور دولي اسوة بباقي الدول، وفي عقب اتفاقية اوسلو في العام 1993 ونشوء اول نواة لسلطة وطنية فلسطينية تفرعت عنها سلطات أساسية وهي السلطة التنفيذية والقضائية والتشريعية وعلى ضوء تعاقب الحكومات الفلسطينية منذ ذلك التاريخ، وعلى الرغم من انعكاسات ذلك في نشوء الحضور الدولي لهذه السلطة الا ان هذا الكيان لم يبلغ المدى المنشود منه في قيام دولة مكتملة السيادة على اراضيها. وفي ظل استمرار حالة الاحتلال وتأثيراته السلبية اليومية المستمرة على مختلف مكونات ومقومات قطاع العدالة وفي ظل عدم وضوح ماهية الدولة المنشودة والفصل السياسي والجغرافي في شطري الوطن فان ذلك قد شكل تحدياً كبيراً لنمو قطاع العدالة.

ولعل من أهم معيقات واشكالات نمو قطاع العدالة نتيجة المؤثرات الخارجية هو عدم قدرة النظام القانوني على بسط ولايته الشرعية على كامل اراضيه وعدم اهلية السلطة الفلسطينية في ابرام الاتفاقيات والانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية الداعمة للحقوق والحريات.

ان وجود الاحتلال الاسرائيلي وما له من تاثيرات سلبية على سيادة القانون يؤدي إلى عرقلة اية تطورات تهدف إلى بناء الدولة واستقرار نظامها القضائي وبالتالي ضرب جميع المواثيق والاعراف الدولية بعرض الحائط ، كما ان بسط التشريعات الاسرائيلية على الاراضي الفلسطينية الخاضعة لسيطرتها ادى إلى زعزعة ثقة الجمهور بالنظام القضائي.

أهم الاشكاليات على المستوى الخارجي:

1. اثار الاحتلال الاسرائيلي ودوره في احداث الفوضى وزعزعة ثقة الجمهور بالنظام العام لا سيما بالنظام القضائي.
2. غياب الدولة الفلسطينية الباسطة لسيادتها على الاراضي الفلسطينية وما لذلك من تداعيات ومؤثرات سلبية على الاتصال بالعالم الخارجي لمقتضيات قطاع العدالة.
3. القيود المفروضة على حركة المواطنين مما يعيق سير العدالة.
4. عدم الالتزام الاحتلال الاسرائيلي بالاتفاقيات الموقعة وخصوصاً فيما يتعلق بالبروتوكولات القانونية.
5. وجود المستوطنات احدث انتقاصاً لولاية القانون في الاراضي الفلسطينية.
6. تعدد وتداخل قنوات الدعم والتمويل لقطاع العدالة.
7. تزايد حالات فرار المطلوبين للعدالة الفلسطينية إلى المناطق الاسرائيلية، وعدم استجابة السلطات الاسرائيلية لطلبات التسليم .
8. عدم سيطرة السلطة الوطنية على الحدود وضعف قدرتها على ضبط الحدود وإعتقال المطلوبين الفارين أو منع المطلوبين للعدالة من السفر.
9. ضعف وسائل المساعدة القانونية المتبادلة على المستوى الثنائي والدولي مما يسهم في عرقلة بسط الولاية القضائية وتنفيذ الأحكام.
10. انعدام الولاية القضائية الفلسطينية على الاسرائيليين والفلسطينيين من حملة الهويات الاسرائيلية الذين يرتكبون جرائم في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.
11. نقص الولاية الفلسطينية في المناطق الفلسطينية بسبب التقسيمات A ومناطق B ومناطق C.
12. عدم تلبية البروتوكول القانوني الملحق بإتفاقية أوسلو لمقتضيات ومتطلبات بناء الدولة.

3- الرؤية

"قطاع عدل قادر على تحقيق العدل وسيادة القانون بما يصون الحريات والحقوق العامة والخاصة والمساواة وبما يحفظ الكرامة الإنسانية ويوفر الاطار الملائم للتنمية الشاملة والمستدامة لدى المجتمع الفلسطيني في ظل دولة فلسطينية كاملة السيادة."

ويتطلب تحقيق هذه الرؤية دعماً جدياً لتعزيز التكاملية بين مختلف أركان قطاع العدالة وسيادة القانون، وتطوير التشريعات الناظمة للقطاع على أساس خطة تشريعية ومراجعة شاملة للتشريعات النافذة، وتحديد محاور ومجالات التطوير المطلوبة في القطاع ووضعها في سلم الأولويات وفقاً لتقديرات زمنية مناسبة، وتطوير منظومة إجراءات قضائية مناسبة وفعالة مرتكزة على احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، والعمل على تحديث وتطوير بنية وأنظمة القطاع، واتخاذ مبادرات عملية وميدانية لحماية قطاع العدالة وسيادة القانون من التأثيرات السلبية لحالات استمرار الاحتلال والانقسام الراهنة في الأراضي الفلسطينية، وإيجاد آليات محددة لتعزيز دور الجمهور والإعلام والمجتمع الأهلي في الانخراط في قطاع العدالة وسيادة القانون.

4- الأهداف الإستراتيجية والسياسات والتدخلات

يستعرض الجدول التالي ملخّصًا بالأهداف الإستراتيجية والسياسات والتدخلات الرئيسية المقترح تنفيذُها في مجال العدل وسيادة القانون. وتشتمل الاستراتيجيات القطاعية الكاملة على تفاصيل هذه السياسات والتدخلات.

السياسة	التدخلات السياساتية
1. الهدف الاستراتيجي: تعزيز احترام وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسيادة القانون	
أ. تعزيز بيئة حقوق الإنسان والحريات الأساسية	• مراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن. • وضع آليات وخطط عمل لتعزيز حقوق الإنسان بالتعاون مع مؤسسات حقوق الإنسان الفلسطينية والدولية. • توثيق انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني وملاحقة مرتكبيها.
ب. تيسير حصول المواطنين على خدمات مرافق العدالة والارتقاء بها.	• مساعدة الفئات المهمشة لتمكينها من الانتفاع من مؤسسات العدالة والقضاء • متابعة ومعالجة شكاوى المواطنين. • تحديث وتطوير الخدمات المقدمة للجمهور. • تعميم المعلومات القانونية وتيسير وصول المواطنين اليها.
ج. توطيد الروابط مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام	• إنشاء نظام إعلامي حديث لتحسين التواصل مع الجمهور وتوصيل رسالة قطاع العدالة. • توعية وتثقيف الجمهور في مجال سيادة القانون وأعمال مؤسسات العدل. • إعداد التقارير الحقوقية المشتركة مع المجتمع المدني. • تشكيل المجالس الحقوقية الإستشارية مع مؤسسات المجتمع المدني.

السياسة	التدخلات السياساتية
2. الهدف الاستراتيجي: ضمان المحاكمة العادلة	
أ. خلق بيئة ملائمة للتقاضي.	• تحديث وتطوير المرافق العدلية الجنائية المتخصصة في الطب الشرعي والمعمل الجنائي والشرطة القضائية. • استحداث نظم مطورة في إدارة الدعوى الجزائية والمدنية والشرعية وتسريع الفصل في الدعاوى. • استحداث المحاكم المتخصصة والفصل في الاختصاص بين المحاكم النظامية والمحاكم العسكرية • تأهيل وتطوير قدرات القضاة والمحامين. • مأسسة المساعدة القانونية، لضمن وصول العدالة إلى الفئات المحتاجه والمهمشه.
ب. التعزيز دور نقابة المحامين في تطوير قطاع العدالة.	• تحديث الإطار القانوني لنقابة المحامين • تطوير الأداء الداخلي لنقابة المحامين. • رفع مستوى الخدمات التي تقدمها النقابة لأعضائها.
ج. تعزيز وتحديث اطر المراقبة والمسائلة والإدارة	• تفعيل وتطوير آليات الرقابة والتفتيش القضائي النظامي والشرعي. • ضمان سير عمليات الإشراف الإداري على المحاكم النظامية والشرعية وفق آليات معتمدة.
د. تخفيف العبء عن المحاكم	• معالجة مشكلة الاختناق القضائي وتراكم القضايا. • إدخال مفاهيم الوسائل المساندة لحل النزاعات إلى العمل القضائي وضمان العمل بها بما يخفف العبء عن القضاء. •
ه. رفع كفاءة أنظمة التبليغات وتنفيذ الأحكام القضائية.	• وضع آليات فاعلة لضمان تنفيذ الأحكام الجزائية والمدنية والشرعية في وقت ملائم. • توفير وتدريب الكوادر البشرية، وتوفير التجهيزات الملائمة للنيابة العامة و القضاء.

السياسة	التدخلات السياساتية
3. الهدف الاستراتيجي: دعم وبناء وتمكين وتطوير مؤسسات العدالة	
ا. تنمية بيئة العمل وتحفيز الكفاءات والارتقاء بمستوى تأهيل الكوادر	• رفع كفاءة وقدرات الكوادر البشرية في قطاع العدل وفقاً للاحتياجات. • تطوير نظم مالية وإدارية تعزز أسس الرقابة والمسائلة في مؤسسات العدالة.

	• تطوير أنظمة وتكنولوجيا المعلومات في أنظمة عمل مؤسسات. • تطوير البنية التحتية لمؤسسات العدالة.
ب. الارتقاء بمستوى التعليم القانوني.	• تطوير التعليم القانوني و بما يعزز الإعداد القضائي. • تطوير البحث العلمي ودعم مراكز البحث القانوني.
ج. مأسسة التدريب القضائي	• تطوير برامج التدريب المستمر والأساسي. • استكمال عمليات تحديث وتطوير الإطار المؤسسي للتدريب. • توفير الكوادر المحلية المؤهلة لعمليات التدريب من المؤسسات المعنية.

السياسة	التدخلات السياساتية
4. الهدف الاستراتيجي: توحيد وتحديث وتطوير التشريعات	
1. خلق بيئة تشريعية ملائمة	• رصد الاحتياجات التشريعية لقطاع العدالة وسيادة القانون بمشاركة كافة مؤسسات قطاع العدالة. • مراجعة وتطوير السياسات التشريعية القائمة.
2. تشكيل نظام قانوني وطني منسجم ومحدث ومستقر	• وضع خطة وطنية لمتابعة ومراجعة توحيد وتحديث التشريعات. • تنفيذ الخطة التشريعية المقرة من مؤسسات قطاع العدالة. • صياغة مقترحات التشريعات بما يتوافق مع الخطة التشريعية لقطاع العدالة.
3. تفعيل ديوان الفتوى والتشريع	• إصدار الوقائع الفلسطينية بشكل دوري. • توفير الكفاءات في مجال إعداد التشريعات. • تنمية القدرات في مجال الصياغة القانونية. • تشكيل وحدة متخصصة في مجال الرقابة على جودة التشريعات.

5- توزيع الموارد والمسؤوليات

مرفق الميزانية التقديرية للأعوام 2011 – 2013 موزعة حسب الأهداف:

الهدف الإستراتيجي	الميزانية التقديرية بملايين الدولار الأمريكي
تعزيز احترام وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وسيادة القانون	40
ضمان المحاكمة العادلة	65
دعم وبناء وتمكين وتطوير مؤسسات العدالة	120
توحيد وتحديث وتطوير التشريعات	25
المجموع	**250**

6- النتائج المتوقعة

سوف تعمل وزارة التخطيط والتنمية الإدارية مع كل فريق من الفِرق القطاعية من أجل إعداد مجموعة مناسبة من المؤشرات والاستهدافات للأعوام 2011-2013. ومن المقرَّر إنجاز هذه العملية وتحديث هذا القسم خلال سير العمل على إعداد الموازنة. وتشكّل المؤشرات والإنجازات الرئيسية التالية، التي تحدّدها استراتيجية القطاع العدالة، نقطة الانطلاق في العمل:

1. التشريعات المتعلقة بحقوق المواطن تم مراجعتها ووضعت التوصيات المناسبة.
2. خطة عمل مشتركة مع مؤسسات العدالة الوطنية، وصياغة ورقة تفاهم مع عدد من المؤسسات الإقليمية والدولية.
3. زيارة جميع السجناء في مراكز الإصلاح والتأهيل ومراكز التوقيف بشكل دوري ومنظم.
4. جميع انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني قد تم توثيقها وملاحقة مرتكبيها.
5. جميع الفئات المهمشة والمحتاجة حصلت حصلت على مساعدة قانونية وباقي خدمات مرافق العدالة.
6. نظم مالية وإدارية تعزز أسس الرقابة والمسائلة في مؤسسات العدالة قد تم تعزيزها.
7. آليات الرقابة والتفتيش القضائي النظامي والشرعي والنيابة العامة قد تم تطويرها.
8. # من البرامج التثقيفية في مجال سيادة القانون تم إقرارها.
9. # عدد من الفعاليات الإعلامية في مختلف المناطق تم تنفيذها وفق الخطة لنشر الوعي بسيادة القانون.
10. # من المواد الإعلامية تم إعدادها لنشر الوعي نحو سيادة القانون تخاطب جميع فئات المجتمع
11. # من التقارير الحقوقية المشتركة مع المجتمع المدني قد تم اعدادها وفق المنهجية المتفق عليها.
12. المجلس الاستشاري قد تم تشكيله بالشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني.
13. القوانين الناظمة لعمل قطاع العدالة قد تم استحداثها أو تعديلها.
14. المرافق العدلية الجنائية قد تم إنشائها.
15. الشرطة القضائية قد تم تشكيلها ومباشرة مهامها.
16. # من القضاة الجدد تم تعينهم وتوزيعهم وفقا لعبئ القضايا الواردة والمنظورة.
17. # عدد من تظلمات المواطنين عن اداء المحامين تم النظر فيها وحل إشكالاتها.
18. المحاكم المتخصصة قد تم إنشائها وتنظيم اختصاصها.
19. # من التشريعات التي تنظم اختصاصات المحاكم العسكرية قد اقرت.
20. # من المحاكم الإدارية قد تم انشاؤها وباشرت اعمالها.
21. تم انشاء المحكمة الدستورية وباشرت عملها.
22. قواعد السلوك القضائي تم مراجعتها.
23. انخفض معدل عدد القضايا المفصولة في المحاكم

24. # من الدورات التدريبية للمحامين للرفع كفاءتهم وتحسين ادائهم امام الجمهور نظمتها نقابة المحامين.

25. # من القضاة الجدد تم تعينهم وفق العبء القضائي.

26. # من الدورات التدريبية تم تنظيمها للقضاة الجدد.

27. قوانين الوسائل البديلة لحل المنازعات قد تم استحداثها.

28. جميع المحاكم تم ربطها الكترونيا بعضها ببعض وملفات الدعاوى اصبحت محوسبة.

29. جميع المباني قد تم تحسين بنيتها التحتية.

30. # من البحوث العلمية قد أجريت في مراكز البحث القانوني.

31. برنامج التعليم القانوني قد تم تطويره.

32. برنامج قضاة المستقبل قد تم تأسيسه.

33. برنامج العدالة في كل مكان " بناء المجمعات العدلية" قد تم إنجازه

34. دليل رسمي حول الصياغة التشريعية قد تم إصداره.

35. ديوان الفتوى والتشريع قد تم تفعيله.

36. الرقابة على جودة التشريعات قد تم تنظيمها ومأسستها.

37. الجريدة الرسمية تصدر بشكل دوري منتظم.

38. نظم إدارة الدعوى القضائية قد تم تشريعها وتفعيلها.

39. خدمات الجمهور قد تم تحسينها.

40. آليات تنفيذ الأحكام الجزائية والمدنية والشرعية بسرعة وكفاءة قد تم تنظيمها وتفعيلها.

8- إجراءات إعداد الاستراتيجية القطاعية

ترتكز الإستراتيجية الوطنية للعدل وسيادة القانون 2011-2013 على خطة الإصلاح والتنمية 2008-2010. وتم تشكيل فريق وطني وفريق فني لإعداد الخطة الإستراتيجية لقطاع العدالة وسيادة القانون، بقيادة وزارة العدل، وعضوية النيابة العامة ومجلس القضاء الأعلى، وزارة الداخلية، ووزارة التخطيط والتنمية الإدارية التي تولت التنسيق لإعداد الاستراتيجيات القطاعية وتوزيع الإرشادات والنماذج المتعلقة بدليل إعداد الاستراتيجيات القطاعية والملاحق الفنية الموحدة في إعداد الاستراتيجيات القطاعية. من ناحية أخرى شارك في فريق إعداد الإستراتيجية أعضاء من المجتمع المدني مثل شبكة المنظمات الأهلية ، ديوان المظالم (الهيئة المستقلة لحقوق المواطن) وجامعة بيرزيت، كما تم تشكيل فريق فني من رئيس الفريق الوطني وعدد من الخبراء من مشروع نظام التابع إلى USAID، وقام الفريق الفني بوضع الاستراتيجية في القالب الاستراتيجي السليم وفقا للملحق الفني الصادر عن وزارة التخطيط ووفقا للمنهجيات العلمية الحديثة في التخطيط الاستراتيجي.

وعقد الفريق الوطني 14 إجتماعاً والفريق الفني 21 إجتماعاً، وبالإضافة إلى ما انتهت إليه اللقاءات المختلفة من مناقشات ومداولات وخلاصات، تمت ترجمة النسخة الأولى من الإستراتيجية إلى اللغة الإنجليزية وتوزيعها على الشركاء الدوليين عبر **Coordination**

Local Aid Secretariat (LACS) لإبداء الملاحظات عليها، وعقد اجتماع خاص بمجموعة قطاع العدالة، بتاريخ 2010/03/08، لمناقشة ملاحظات الشركاء الدوليين حول الإستراتيجية.

وتم الاسترشاد بما توّفر من مصادر ومعطيات صادرة عن مختلف الجهات الرسمية والأهلية، وخبرة ذوي الاختصاص، حيث تم الاستناد إلى المرجعيات التالية:

اولاً: القانون الأساسي والقوانين النافذة في فلسطين.

ثانياً: الورقة التوجيهية حول القضايا السياسية العامة المعدة من قبل مجلس الوزراء / وزارة التخطيط والتنمية الادارية.

ثالثاً: برنامج الحكومة الثالثة عشر"بناء الدولة الفلسطينية على طريق السلم والازدهار "، ركزت في إحدى أهم غاياتها على تعزيز الحكم الرشيد واحترام مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات، وحماية حقوق الإنسان، واستقرار البنية القانونية لتحقيق السلامة والأمن والمحافظة على القانون والنظام وتوفير مناخ من السلم والأمن للمواطنين والقضاء على الجريمة والفوضى.

رابعاً: خطة الإصلاح والتنمية للاعوام 2008-2010.

خامساً: مجموعة المعطيات والمعلومات والدراسات والوثائق المزودة للفريق من قبل اركان وهيئات العدالة.